

دليل الشكاوى والتظلمات لطلبة كلية الحقوق

شكاوى وتظلمات الطلبة

تنتهج كلية الحقوق بجامعة دار العلوم سياسة عادلة في التعامل مع طلابها وعلاقتهم مع غيرهم من أفراد مجتمع الجامعة، مستهدفة تأسيس وتنفيذ السياسات والإجراءات السليمة، وفي هذا الاطار تقوم الكلية بتمكين طلبتها من تقديم أي شكاوى أو تظلمات الأكademie وغير الأكademie لعمادة الكلية وأقسامها في الحالات التي يعتقد فيها الطالب أو الطالبة بأنه تمت معاملته بطريقة غير عادلة أو غير منصفة أو لم يحصل على ما يعتقد أنه يستحقه فيما يتعلق بالعملية الأكademie أو الموضوعات المتصلة بها.

أولاً: المنازعات الأكademie

تشمل المنازعات الأكademie على سبيل المثال لا الحصر: القبول، درجات الطلبة أثناء الفصل الدراسي، الإيقاف الأكademie، التضليل، الانتهاك، تزوير المعلومات عن عمد، بالإضافة إلى انتهاك حقوق التأليف.

1- نطاق المنازعات الأكademie

في هذا النطاق تحدد الكلية الإجراءات التي يمكن أن يتبعها الطالب/ الطالبة الذي يعتقد بأنه تمت معاملته بطريقة غير عادلة أو غير منصفة فيما يتعلق بالعملية الأكademie. و يطبق هذا الأمر حول الخلاف على استحقاق الدرجات ، أو إصدار قرار حول متطلبات برنامج ما، أو مدى أهلية الطالب لمتطلب ما، أو الادعاء بأن متطلبات مادة دراسية لم تكن منصفة أو غير ذلك مما يتعلق بالعملية الأكademie.

2- التسوية الودية للمنازعات الأكademie

يشجع الطالب/الطالبة على أن يحاول حل خلافه بصورة ودية فإذا تعذر ذلك أو أصر الطالب/الطالبة على النظر في شكاوه أو تظلمه بشكل رسمي فيحال طلبه إلى التسوية الرسمية.

3- التسوية الرسمية للمنازعات الأكاديمية

أ- يقوم الطالب/الطالبة بتبهئة النموذج الالكتروني أو الورقي المعد لهذا الغرض خلال (10) أيام عمل من تاريخ وقوع الحادثة مستوفياً فيه البيانات التالية: موضوع الشكوى، الأفراد المعنيين بالنزاع، تاريخ و مكان قوع الحادثة وترسل الشكوى لرئيس القسم المعنى. ويتم فحص الشكوى أو التظلم من قبل رئيس القسم المختص ويتم طلب وجهة نظر الطرف المشكو منه مدعماً بالاسانيد بما فيها إجابة الطالب والاجابة النموذجية والاسئلة في حالة تعلق الشكوى أو التظلم بذلك وفي حالة ثبوت صحة الشكوى واستعداد الطرف المشكو منه معالجتها وإزالة أسبابها واقتناع الطالب/الطالبة بذلك يتم اتخاذ ما يلزم نحو رصد الدرجة المستحقة للطالب إن كانت الشكوى تتعلق بها أما إذا اصر عضو هيئة التدريس بعد مناقشته أو الطرف المشكو منه على راييه وتمسك الطالب/الطالبة بموقفه فيتم رفع الشكوى أو التظلم من قبل رئيس القسم التابع له عضو هيئة التدريس أو الطرف المشكو منه، إلى عميد الكلية أو من ينوبه مرفقاً بها كل الأدلة والوثائق والمستندات والأوراق المبينة لحقيقة الموضوع.

ب- يحييل عميد الكلية أو من ينوبه الشكوى أو التظلم إلى لجنة الحقوق الطلابية المشكلة برئاسة وكيل/وكيلة الكلية لدراساتها وإصدار قرار بشأنها بعد فحص الأوراق والاستماع لوجهة نظر أطرافها إن لزم الأمر ويوثق ذلك في محضرها.

ج- في حالة عدم اقتناع الطالب/الطالبة بقرار اللجنة فيعرض الموضوع على مجلس الكلية ويكون قراره في هذا الشأن نهائياً.

د- في حالة كانت الشكوى أو التظلم ضد رئيس القسم أو وكيل الكلية أو عميد الكلية، فيتم رفعها لمن هو أعلى منهم مرتبة إدارية.

هـ- يتم حفظ كل ما يتعلق بالتظلمات والشكوى في ملف لجنة الحقوق الطلابية.

4- سحب التظلم أو الشكوى المقدمة

يحق للطالب/الطالبة سحب التظلم أو الشكوى المقدمة الكترونياً أو ورقياً اثناء فترة التحقيق أو التحقق وطلب التنازل عنها، وفي هذه الحالة يتم إغلاق سجل التظلم أو الشكوى .

ثانياً: المنازعات غير الأكاديمية

في حالة كانت الشكوى أو التظلم تتعلق بموضوعات غير أكاديمية، مثل، التحرش (اللفظي أو الجسدي)، أو التهديد أو الاعتداء، أو السلوك التخريبي أو التعسفي داخل الكلية أو الحرم الجامعي، الغرامات، أو الرسوم، أو الاستبعاد من استخدام خدمة معينة، أو التمييز، أو الإطلاع على السجلات، ومخالفة السياسات وما شابه ذلك فيتم تحرير محضر بالواقعة من قبل المسؤول المستقبل للشكوى أو التظلم أو الراسد أو المباشر لها ويحال الموضوع إلى عميد الكلية او من ينوبه ليرفعه إلى اللجنة المعنية بذلك في الجامعة من خلال وكيل الجامعة المختص .

ثالثاً: الخصوصية

يتم التعامل مع كل المعلومات الخاصة بالشكاوى والظلمات الطلابية بخصوصية تامة ، ويتم تزويذ المعلومات للأطراف المصرح لهم فقط ، وتستخدم المعلومات لغرض التحقيق وحل التظلم أو الشكوى وفقاً لسياسة الكلية والجامعة.

تعتمد،...،

عميد كلية الحقوق
د مفلح ربيعان القحطاني